

845- حكم المريض إذا ترك عدة فروض اعتقاداً بسقوطها عنه -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه ايضا تقول في رسالتها ما حكم او ما الحكم في الفروض التي فاتت من المدة التي ذكرت لكم افيدوني وفقكم الله الواجب ان

تصلي الواجب على السائلة انها تصلي دائما لان مع الماء ما يمنع الصلاة - [00:00:00](#)

فاذا كانت ضيقت بعض الفروض فعليها قضاؤها لان الماء اذا لم يتيسر يصلي المسلم بالتيمم يضرب التراب ويمسح وجهه وكفيه بنية الطهارة من الاحداث الصغرى والكبرى ويصلي وليس له عذر في ترك الصلاة بسبب عدم الماء. الحمد لله الماء له بدل والبدل هو التيمم

- [00:00:18](#)

كما قال جل وعلا وان كنتم مرضى او على سفر او جاهدهم احد الغائط او لمستتم النساء فلم تجدوا ماء فتني مسألة طيبة فالمسلم اذا

عجز عن الميتين من الصحيح الطيب ويصلي - [00:00:40](#)

هذا هو الواجب على المريض وفاقد الماء التيمم فيتيمم ويصلي ما اوجب الله عليه. فاذا كنت ايها السائلة قد فرطت في شيء من

الصلوات فعليك ان تصلين جميع الاوقات التي تركتني عليك ان تصلها جميعا ان تقضيها نعم - [00:00:53](#)